السَّلَامُ عَلَى العَاصِي

- وَلَا يُسَلَّمُ عَلَى الفَاسِقِ، والمُبْتَدِعِ، وأَهْلِ الأَهْوَاءِ، وقِيلَ: تَرْكُ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ المَعَاصِي سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ، وذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّأْدِيبِ لَهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرو رضي الله عنهما: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شَرَبَةِ الخَمْرِ (علقه البخاري في الصحيح، ووصله في الأدب المفرد). وفِي المَسْأَلَةِ تَفَاصِيلُ كَثِيرَةٌ عِنْدَ الفُقَهَاءِ.

وَالنَّهْيُ عَنِ السَّلامِ عَلَى العُصَاةِ، لإِشْعارِهِم بالهَوانِ، وَالخِزْيِ، فَقَد يَدفَعُهُمْ إِلَى التَّوبَةِ، وَالإِقلاَعِ عَنْ المَعصِيَةِ، وَاللهُ أَعلَمُ.